

الجمعية العامة 

الدورة السبعون

البند ٩٧ (أ أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[بناء على تقرير اللجنة الأولى (A/70/460)]

٤٠/٧٠ - العمل الموحد بعزم متجدد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد التزامها بإحلال السلم والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية،

وإذ تشير إلى قرارها ٥٢/٦٩ المؤرخ ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ تشير أيضاً إلى أن عام ٢٠١٥ يصادف مرور سبعين عاماً على قصف مدينتي

هيروشيما وناغازاكي في اليابان بالقنابل الذرية، ونهاية الحرب العالمية الثانية،

وإذ تعيد تأكيد الأهمية البالغة لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١) بوصفها

حجر الزاوية للنظام الدولي لعدم انتشار الأسلحة النووية وركيزة أساسية يقوم عليها تحقيق

أركان المعاهدة الثلاثة، وهي نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية واستخدام

الطاقة النووية في الأغراض السلمية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق إزاء ما يترتب على استخدام الأسلحة النووية

بأي شكل من الأشكال من آثار وخيمة في الحالة الإنسانية، وإذ تعيد تأكيد ضرورة امتثال

الدول كافة في جميع الأوقات للقانون الدولي الساري، بما في ذلك القانون الإنساني الدولي،

واقتناعاً منها بضرورة بذل قصارى الجهود لتجنب استخدام الأسلحة النووية،

وإذ تسلّم بضرورة أن يفهم الجميع الآثار الإنسانية الوخيمة التي قد تترتب

على استخدام الأسلحة النووية فهماً تاماً، وإذ تلاحظ في هذا الصدد ضرورة بذل الجهود

لزيادة فهم تلك الآثار،

الرجاء إعادة الاستعمال 

.United Nations, Treaty Series, vol. 729, No. 10485 (١)

15-16794 (A)



وإذ تؤكد من جديد أن تعزيز السلم والأمن الدوليين وتشجيع نزع السلاح النووي أمران يعزز كل منهما الآخر،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً أن تحقيق مزيد من التقدم في نزع السلاح النووي سيسهم في تدعيم النظام الدولي لمنع الانتشار النووي، وهو أساسي لأمر شتى منها تحقيق السلم والأمن الدوليين،

وإذ تلاحظ أن الهدف النهائي للجهود التي تبذلها الدول في عملية نزع السلاح هو نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة فعالة،

وإذ تشدد على أهمية المقررات والقرارات التي اتخذها مؤتمر عام ١٩٩٥ للأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها^(٢) بشأن الشرق الأوسط، والوثيقتين الختاميتين لمؤتمري الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عامي ٢٠٠٠^(٣) و ٢٠١٠^(٤)،

وإذ تؤكد من جديد في هذا السياق دعمها لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية وسائر أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط، على أساس ترتيبات تتوصل إليها دول المنطقة بحرية كاملة، ولاستئناف الحوار الذي يشمل الدول المعنية من أجل تحقيق هذه الغاية،

وإذ تعرب عن أسفها لعدم التوصل إلى نتائج تحظى بتوافق الآراء في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٥، الذي عقد في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٥، مؤكدة في الوقت ذاته على أهمية المضي قدماً، مع إيلاء الاعتبار الواجب للمناقشات التي جرت فيه، في دورة الاستعراض المقبلة من مؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠،

وإذ ترحب باستمرار النجاح في تنفيذ المعاهدة المبرمة بين الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية بشأن تدابير زيادة تخفيض الأسلحة الهجومية الاستراتيجية والحد منها،

(٢) انظر مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدتها في عام ١٩٩٥، الوثيقة الختامية، الجزء الأول (NPT/CONF.1995/32 (Part I) و Corr.1)، المرفق.

(٣) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠٠٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2000/28 (Parts I-IV) و Corr.1 و ٢).

(٤) مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة في عام ٢٠١٠، الوثيقة الختامية، المجلدات الأولى إلى الثالث (NPT/CONF.2010/50 (Vols. I-III)).

وإذ ترحب أيضاً بالإعلانات الصادرة عن فرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والولايات المتحدة الأمريكية بشأن إجمالي المخزونات من الرؤوس الحربية النووية وبالمعلومات التي قدمتها تلك الدول مؤخراً عن آخر المستجدات الحاصلة في هذا الصدد، وكذلك بالمعلومات التي قدمها الاتحاد الروسي عن آخر المستجدات المتعلقة بترساته النووية، مما يعزز الشفافية ويزيد الثقة المتبادلة،

وإذ ترحب كذلك بالجهود المبذولة من أجل استحداث قدرات التحقق من نزع السلاح النووي التي يمكن أن تسهم في السعي إلى إقامة عالم خال من الأسلحة النووية، بما فيها المبادرات الجديدة والمتواصلة التي تنفذها المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والنرويج والولايات المتحدة الأمريكية،

وإذ تعرب عن بالغ القلق من تزايد الأخطار التي يشكلها انتشار أسلحة الدمار الشامل، ومن بينها الأسلحة النووية، بما فيها الأخطار الناجمة عن شبكات انتشار هذه الأسلحة،

وإذ تسلّم بأهمية هدف الأمن النووي والغايات المشتركة بين الدول الأعضاء المتمثلة في نزع السلاح النووي ومنع انتشار الأسلحة النووية واستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية، وإذ ترحب بعقد مؤتمرات القمة المعنية بالأمن النووي، وخاصة مؤتمر القمة الذي سيعقد في الولايات المتحدة الأمريكية في عام ٢٠١٦، وإذ تؤكد مجدداً دور الوكالة الدولية للطاقة الذرية المحوري في تعزيز الإطار الدولي للأمن النووي وفي تنسيق الأنشطة الدولية في مجال الأمن النووي،

وإذ تدین بأقوى العبارات التجارب النووية التي تجريها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وعمليات الإطلاق التي تقوم بها باستخدام تكنولوجيا القذائف التسيارية، واستمرارها في تطوير برامجها الخاصة بالقذائف النووية والتسيارية، وإذ تذكر بأن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يجوز لها بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تحصل على مركز دولة حائزة للأسلحة النووية، وإذ تكرر تأكيد معارضة المجتمع الدولي لحيازتها للأسلحة النووية، وإذ تعرب عن قلقها البالغ من أنشطتها النووية المستمرة، بما في ذلك برامجها لتخصيب اليورانيوم وإنتاج البلوتونيوم،

١ - تجدد مرة أخرى الإعراب عن عزم جميع الدول الأطراف على العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، وذلك بهدف إيجاد عالم أكثر أمناً للجميع وإحلال السلام والأمن في عالم خال من الأسلحة النووية؛

٢ - تؤكد من جديد، في هذا الصدد، التعهد الصريح الذي قطعتة الدول الحائزة للأسلحة النووية على نفسها بإزالة ترساناتها النووية بالكامل تمهيداً لنزع السلاح النووي الذي

تلتزم به جميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية^(١). بموجب المادة السادسة من المعاهدة؛

٣ - تشدد على أن القلق البالغ من العواقب الإنسانية الناجمة عن أي استخدام للأسلحة النووية ما زال يشكل أساس الجهود التي تبذلها جميع الدول من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛

٤ - تهيب بجميع الدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تفي بالتزاماتها بموجب جميع مواد المعاهدة، وأن تنفذ الخطوات المتفق عليها في الوثائق الختامية لمؤتمر استعراض المعاهدة وتمديدتها لعام ١٩٩٥^(٢) ومؤتمر استعراض المعاهدة لعامي ٢٠٠٠^(٣) و ٢٠١٠^(٤)؛

٥ - تهيب بجميع الدول غير الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية أن تنضم إلى المعاهدة، بوصفها دولا غير حائزة للأسلحة النووية، على الفور وبدون أي شروط بغية تحقيق عالمية المعاهدة، وتقيّد بأحكام المعاهدة وتتخذ خطوات عملية لدعمها ريثما تنضم إلى المعاهدة؛

٦ - تهيب بجميع الدول إلى اتخاذ المزيد من الخطوات العملية والتدابير الفعالة من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية، استناداً إلى مبدأ الأمن غير المنقوص والمعزز للجميع؛

٧ - تشجع الاتحاد الروسي والولايات المتحدة الأمريكية على التبكير ببدء مفاوضات ترمي إلى تحقيق المزيد من التخفيضات في مخزوناتهما من الأسلحة النووية، وذلك بهدف احتتام هذه المفاوضات في أقرب وقت ممكن؛

٨ - تهيب بجميع الدول الحائزة للأسلحة النووية إلى خفض جميع أنواع الأسلحة النووية، الاستراتيجية وغير الاستراتيجية، المنشور منها وغير المنشور، بوسائل شتى منها التدابير الانفرادية والثنائية والإقليمية والمتعددة الأطراف، وذلك تيسيراً لمواصلة خفض المخزونات العالمية؛

٩ - تهيب بجميع الدول إلى تطبيق مبادئ اللارجعة وقابلية التحقق والشفافية في ما يتعلق بعملية نزع السلاح النووي وعدم الانتشار؛

١٠ - تهيب بالدول المعنية إلى مواصلة استعراض مفاهيمها ومذاهبها وسياساتها العسكرية والأمنية، وذلك بهدف زيادة تقليص دور الأسلحة النووية وأهميتها فيها؛

١١ - تحث جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية على مواصلة بذل كافة الجهود اللازمة من أجل التصدي لمخاطر التفجيرات النووية غير المقصودة؛

١٢ - تشجع الدول الحائزة للأسلحة النووية على أن تواصل عقد اجتماعات منتظمة بهدف تيسير إجراءات نزع السلاح النووي، وتستفيد من جهودها الرامية إلى تعزيز الشفافية وتوطيد الثقة المتبادلة وتوسيع نطاق تلك الجهود، بسبل منها تقديم تقارير أكثر تواتراً وأكثر تفصيلاً عن الأسلحة النووية ومنظومات إيصالها التي تم تفكيكها وتخفيضها كجزء من جهود نزع السلاح النووي طوال عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وإلى غاية مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠؛

١٣ - تشجع جميع الدول المعنية على إنشاء مزيد من المناطق الخالية من الأسلحة النووية، حيثما يكون ذلك مناسباً، وفقاً للمبادئ التوجيهية الصادرة عن هيئة نزع السلاح في عام ١٩٩٩^(٥)، والتصديق على معاهدات إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية وعلى بروتوكولاتها ذات الصلة بالموضوع، التي تشمل جملة أمور منها ضمانات غير مشروطة ومُلزمة قانوناً بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها؛

١٤ - تحث جميع الدول، ولا سيما الدول الثماني المتبقية المدرجة في المرفق ٢ لمعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية^(٦)، على أن تبادر منفردة بالتوقيع والتصديق على المعاهدة دون مزيد من التأخير ودون انتظار قيام أي دولة أخرى بذلك، آخذة في الاعتبار أن عام ٢٠١٦ يوافق الذكرى السنوية العشرين لفتح باب التوقيع على المعاهدة، والحفاظ على جميع التعهدات القائمة حالياً بوقف التفجيرات التجريبية للأسلحة النووية أو أي تفجيرات نووية أخرى إلى حين بدء نفاذ المعاهدة؛

١٥ - تحث جميع الدول المعنية على أن تشرع فوراً في إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والتعجيل بإبرام تلك المعاهدة استناداً إلى الوثيقة CD/1299 المؤرخة ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٥ والولاية المبينة فيها، مرحبة بتقديم التقرير الذي أعده فريق الخبراء الحكوميين^(٧) على النحو المطلوب في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٥٣/٦٧ المؤرخ ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، وعلى أن تعلن وفقاً لاختيارياً لإنتاج المواد الانشطارية المستخدمة في صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى وأن تحافظ على ذلك الوقف إلى حين بدء نفاذ المعاهدة؛

(٥) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42).

(٦) انظر القرار ٢٤٥/٥٠ و A/50/1027.

(٧) A/70/81.

١٦ - تشجع الدول على المشاركة في المحافل المتعددة الأطراف المناسبة بغرض مواصلة بحث التدابير الفعالة اللازمة من أجل إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛

١٧ - تحت بقوة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على الامتناع عن إجراء تجارب نووية أخرى، والتخلي عن سياستها الرامية إلى بناء قواها النووية، الأمر الذي يقوض نظام عدم انتشار الأسلحة النووية على الصعيد العالمي، والتخلي عن جميع أسلحتها النووية وبرامجها النووية القائمة والعودة، في أقرب الآجال، إلى معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية، وتحث جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على وقف جميع الأنشطة النووية الجارية فوراً، والامتناع الكامل لالتزاماتها المنصوص عليها في قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد، واتخاذ خطوات ملموسة من أجل الوفاء بتعهداتها ذات الصلة بالموضوع في إطار البيان المشترك الصادر في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ عن المحادثات السادسة؛

١٨ - تهيب بجميع الدول مضاعفة جهودها من أجل منع انتشار الأسلحة النووية ووسائل إيصالها وكبحه ومن أجل احترام الالتزامات المتعلقة بالتخلي عن الأسلحة النووية والامتناع لها على نحو تام؛

١٩ - تؤكد الدور الأساسي لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأهمية انضمام جميع الدول إلى اتفاقات الضمانات الشاملة، وإذ تنوّه في الوقت ذاته إلى أن إبرام بروتوكول إضافي هو قرار سيادي لأي دولة، تشجع بقوة جميع الدول التي لم تبرم بعد البروتوكول النموذجي الإضافي للاتفاق (للاتفاقات) المعقود (المعقودة) بين الدولة (الدول) والوكالة الدولية للطاقة الذرية لتطبيق الضمانات التي أقرها مجلس محافظي الوكالة في ١٥ أيار/مايو ١٩٩٧ ولم تُدخله بعد حيز النفاذ على القيام بذلك في أقرب وقت ممكن؛

٢٠ - تهيب بجميع الدول أن تنفذ قرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد، بما فيها القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، تنفيذاً كاملاً؛

٢١ - تشجع على بذل كل الجهود لتأمين جميع المواد النووية والإشعاعية غير الحسنة بغية تحقيق جملة أمور منها منع الإرهاب النووي، وتهيب بجميع الدول أن تعمل في إطار التعاون كمجتمع دولي من أجل النهوض بالأمن النووي، وأن تطلب وتقدم في الوقت نفسه المساعدة في ميادين شتى منها بناء القدرات، حسب الضرورة؛

٢٢ - تشجع جميع الدول على تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن دراسة الأمم المتحدة عن التثقيف في مجال نزع السلاح وعدم الانتشار^(٨)، دعماً لإيجاد عالم خال من الأسلحة النووية؛

٢٣ - تشجع جميع الجهود المبذولة للتوعية بالآثار الإنسانية المترتبة على استعمال الأسلحة النووية، بوسائل شتى من بينها تنظيم زيارات للقادة والشباب وغيرهم إلى المدينتين اللتين دمرتا من جراء استخدام الأسلحة النووية، وشهادات الناجين من القنبلة الذرية، الهيباكوشا؛

٢٤ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الحادية والسبعين البند الفرعي المعنون "العمل الموحد من أجل الإزالة الكاملة للأسلحة النووية" في إطار البند المعنون "نزع السلاح العام الكامل".

الجلسة العامة ٦٧

٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥